

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 166 @ وروى الحاكم خبر الراكب يسير خلف الجنازة والماشي عن يمينها وشمالها قريبا منها والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالعافية والرحمة وقال صحيح على شرط البخاري وفي المجموع يكره الركوب في الذهاب معها لغير عذر والواو في وبأمامها وقربها من زيادتي وسن إسرار بها لخبر الشيخين أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم إن أمن تغييره أي الميت بالإسرار وإلا فيتأني به والإسرار فوق المشي المعتاد ودون الخيب لئلا ينقطع الضعفاء فإن خيف تغييره بالتأني أيضا زيد في الإسرار والتصريح بسن الإسرار من زيادتي و سن لغير ذكر ما يستره كقبة لأنه أستر له وتعبيري بغير ذكر الشامل الخنثى أعم من تعبيره بالأنثى وكره لغط فيها أي في الجنازة أي في السير معها والحديث في أمور الدنيا بل المستحب التفكير في أمور الموت وما بعده